Women
Journalists
Without
Chains
مشروع قانون التجسس الإيراني 2025
ترسانة قانونية لإبادة المعارضة
منظمة صحفيات بلاقيود
wjwcorg

ملخص تنفيذي

يمثل مشروع قانون "تشديد عقوبة الجواسيس والمتعاونين مع النظام الصهيوني والدول المعادية" لعام 2025 في إيران استجابة مباشرة للأزمة العسكرية مع إسرائيل. لقد استغل النظام التوترات الخارجية لتشديد قبضته الأمنية داخليًا. يوسّع هذا القانون بشكل غير مسبوق نطاق جريمة "الإفساد في الأرض"، مما يتيح فرض عقوبة الإعدام على مجموعة واسعة من الأنشطة المدنية والإعلامية التي لم تكن تُعاقب بهذه الشدة سابقًا.

يُعد المشروع خطوة خطيرة تُكرّس القمع بشكل منهجي، مستخدماً مصطلحات فضفاضة مثل "التعاون" أو "نشر الأخبار الكاذبة" لمنح السلطات القضائية والأمنية صلاحيات واسعة لتجريم أي نشاط معارض. هذا الغموض المتعمد يتناقض بشكل مباشر مع مبدأ الشرعية القانونية ويُقوّض الحق في حرية التعبير، وهو ما ينتهك التزامات إيران بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR).

سيؤدي إقرار هذا القانون إلى تدهور حاد في أوضاع حقوق الإنسان في إيران، ويعرّض الصحفيين، والنشطاء، والأقليات لخطر الإعدام بتهم واهية. كما أنه يُرسّخ استخدام عقوبة الإعدام كأداة للترهيب السياسي وتصفية المعارضة وأبسط الانتقادات، خاصة وأن القانون ينص على محاكمة سريعة واستثنائية للمتهمين في "المحكمة الثورية" التي تفتقر إلى إجراءات المحاكمة العادلة.

تُوصي "صحفيات بلا قيود" بإلغاء هذا المشروع وتدعو المجتمع الدولي ومنظمات حقوق الإنسان إلى إدانته علنًا، والعمل على حماية النشطاء الإيرانيين، وتفعيل آليات المساءلة ضد المسؤولين المتورطين في هذه الانتهاكات.

النتائج الرئيسية

- **استغلال الأزمة**: يمثل مشروع القانون لعام 2025 استجابة مباشرة للأزمة العسكرية مع إسرائيل، مما يؤكد أن الأمن القومي هو ذريعة مرنة لتبرير الإجراءات القمعية.
- **توسيع نطاق العقوبة**: يوسع المشروع بشكل غير مسبوق نطاق جريمة "الإفساد في الأرض"، مما يسمح بفرض عقوبة الإعدام على أنشطة مدنية وإعلامية لم تكن تُعاقب سابقًا بهذه الشدة.

- **الغموض المتعمد**: يستخدم المشروع مصطلحات فضفاضة وغير محددة، مما يمنح السلطات القضائية والأمنية صلاحيات واسعة وتقديرية لتجريم أي نشاط معارض أو انتقادي تحت ذريعة التجسس أو التعاون مع جهات معادية.
- **انتهاك المواثيق الدولية:** يتناقض المشروع بشكل مباشر مع التزامات إيران بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR)، لا سيما فيما يتعلق بحرية التعبير والحق في محاكمة عادلة، كما يتعارض مع المبادئ القانونية والفقهية الإيرانية نفسها.
- **استراتيجية قمع مزدوجة**: يتبع النظام استراتيجية مزدوجة لقمع التهديدات الأمنية والاجتماعية. فبينما يعالج مشروع قانون التجسس التهديدات الأمنية التقليدية، يفرض مشروع قانون الفضاء الإلكتروني رقابة شاملة على الأنشطة الرقمية، وكلاهما يمنح السلطات صلاحيات واسعة لفرض عقوبة الإعدام على المعارضين.
- **قمع مُقنّن:** لم يعد القمع في إيران يعتمد على قوانين فضفاضة، بل أصبح مُقنّناً ومُحددًا بأحكام صريحة تُعطي الأجهزة الأمنية والقضائية صلاحيات مطلقة.
- **تدهور حقوق الإنسان**: سيؤدي إقرار القانون الجديد إلى تدهور حاد في أوضاع حقوق الإنسان- لا سيما في ظل الزيادة الملحوظة بالفعل في عمليات الإعدام منذ يونيو/حزيران2025-، ويعرّض الصحفيين والنشطاء والأقليات لخطر الإعدام بتهم فضفاضة وواهية.

مقدمة

في يونيو/حزيران 2025، تصاعدت التوترات بين إيران وإسرائيل إلى مواجهة عسكرية مباشرة. خلال 12 يومًا، تبادل الإسرائيليون والإيرانيون الضربات، وخلال هذا التصعيد، اعتقلت السلطات الإيرانية 21 ألف شخص، معظمهم اشتبه بهم في "التعاون والتجسس لصالح إسرائيل والولايات المتحدة"[1]. وأمر رئيس السلطة القضائية بتسريع محاكمات المتعاونين مع إسرائيل.

في 23 يونيو/حزيران، أي قبل يوم واحد من بدء سريان وقف إطلاق النار، أقرّ البرلمان الإيراني (مجلس الشورى الإسلامي) قانونًا جديدًا. جاء هذا التشريع كرد فعل سريع على "الظروف الأمنية الراهنة" التي كشفت عنها الضربات الإسرائيلية، بهدف إنشاء أساس قانوني يسمح بتجريم أي نشاط يُعتبر تهديدًا أمنيًا. يوسع القانون بشكل كبير نطاق ما يُعتبر "تعاونًا" ليشمل الأنشطة السياسية، والإعلامية، والمالية، ويربطها بعقوبة "الإفساد في الأرض"، وهي عقوبة مبهمة تؤدي إلى الإعدام.

على الرغم من إقراره في البرلمان، إلا أن مجلس صيانة الدستور رفضه، ولا يزال من الممكن أن يصبح قانونًا إذا تم تعديله. [2] ويمثل التشريع الجديد نقطة تحول خطيرة في استخدام السلطة القضائية والأمنية الإيرانية. فهو لا يشدد العقوبات على التجسس فحسب، بل يوسّع نطاقها بشكل واسع ليشمل أنشطة مدنية سلمية، مما يمنح النظام أساسًا قانونيًا لإعدام المعارضين، والصحفيين، والنشطاء بسرعة. هذا القانون هو استجابة مباشرة ومُشرّعة للأزمة الجيوسياسية، ويعكس استراتيجية مزدوجة لقمع كل من التهديدات الأمنية الملموسة والتهديدات الاجتماعية المتصورة.

يُطلق على القانون عنوان "تشديد عقوبة الجواسيس والمتعاونين مع النظام الصهيوني والدول المعادية"، ويوسع نطاق استخدام عقوبة الإعدام، ويمنح قوات الأمن حرية أكبر لاستهداف المواطنين[3]. يهدف هذا التقرير إلى تقديم تحليل قانوني وحقوقي عميق لهذا المشروع، يتجاوز السرد الإخباري، من خلال فحص نصوصه، وتقييم آثاره المحتملة على حقوق المواطنين

[1] Iran Reports 21,000 Arrests During June War With Israel https://www.rferl.org/a/iran-mass-arrests-suspects-israel-war-spying/33501172.html

[2] بازگشت دوباره طرح «تشدید مجازات جاسوسی و همکاری با رژیم صهیونیستی» به مجلس https://www.sharghdaily.com/fa/tiny/news-1036598

[3] Three more men executed in Iran for spying for Israel https://asiaplustj.info/en/node/350249

الإيرانيين، ومقارنته بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان، مع إبراز الانتقادات الداخلية والخارجية التي وُجِّهت إليه.

أولاً: تحليل مواد مشروع القانون

القانون الذي صدر خلال الحرب وكُشف عن محتواه في 30 يونيو/حزيران[4] موسع للغاية، ويستخدم مصطلحات ومفاهيم فضفاضة، ويفرض عقوبات شديدة تصل إلى الإعدام بتهمة "الإفساد في الأرض". يتعارض هذا القانون مع العديد من المبادئ الأساسية والمعاهدات في القانون الدولي لحقوق الإنسان، والتي تُعتبر إيران طرفًا فيها، وأهمها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR).

كما ينتهك "العديد من مبادئ الدستور والمبادئ الإسلامية والمبادئ القانونية الأساسية" - حسبما أفاد بيان صادر عن 57 أستاذًا جامعيًا ومحاميًا وقانونيًا في إيران اعتبروا القانون "متسرعًا بعبارات غامضة تستخدم مصطلحات مرنة وقابلة للتأويل، وتفرض عقوبات تعسفية دون أساس واضح ومبرر، وتتجاهل المبادئ الأساسية للإجراءات القانونية الواجبة، وتُنتهك به حقوق الدفاع للمتهمين".[5]

بدلاً من تشخيص الثغرات الأمنية ومعالجتها، قامت السلطات الإيرانية بوضع المواطنين في مرمى اتهامات بالتخطيط للجاسوسية لصالح الأعداء.

1- الإطار التشريعي

يحدد مشروع القانون الجديد، في مواده التسع، إطارًا قانونيًا موسعًا للتعامل مع ما يسميه "التجسس" و"التعاون مع الدول المعادية"، مع إدخال تغييرات جوهرية على قانون العقوبات القائم.

- **المادة 1**: تُجرّم "أي نشاط استخباراتي، تجسس، أو عملي" لصالح إسرائيل أو الدول المعادية، مع تحديد الولايات المتحدة كواحدة من هذه الدول. وتعتبر هذه الأنشطة

[4] جزئیات طرح تشدید مجازات جاسوسان و همکاری‌کنندگان با رژیم صهیونیستی
https://irna.ir/xjTWKd

[5] قانون‌گذاری عجولانه/بررسی مصوبه اخیر مجلس برای تشدید مجازات جاسوسی
https://hammihanonline.ir/fa/tiny/news-41980

"إفسادًا في الأرض"، وهي تهمة عقوبتها الإعدام بموجب المادة 286 من قانون العقوبات الإسلامي لعام 2013.

- **المادة 2:** توسّع نطاق التجريم ليشمل أي "مساعدات مباشرة وغير مباشرة" تُقدّم لإسرائيل، بما في ذلك الدعم "الأمني، العسكري، الاقتصادي، المالي، والتكنولوجي". هذا البند يطبق عقوبة "الإفساد في الأرض" على مجموعة واسعة من الأفعال، بغض النظر عن التأثير الفعلي للجريمة، مما يتيح تطبيق عقوبة الإعدام على أفعال قد تبدو بسيطة.
- **المادة 3**: تُحدّد أنواعًا محددة من التعاون مع الدول المعادية التي تدخل تحت طائلة القانون، بما في ذلك التعامل مع الأسلحة التقليدية وغير التقليدية، واستخدام الطائرات المسيرة أو الروبوتات الذكية لأغراض عسكرية أو تخريبية، والقيام بهجمات إلكترونية أو تخريب في البنية التحتية الحيوية، وأيضًا استلام أموال أو ممتلكات من جواسيس أو عناصر استخباراتية، حتى لو لم يتم تنفيذ أي فعل إجرامي لاحقاً.
- **المادة 4**: تُجرّم الأنشطة المدنية والإعلامية، مثل "إرسال الأفلام والصور إلى الشبكات المعادية أو الأجنبية" و"نشر الأخبار الكاذبة" أو "إنشاء محتوى يسبب الخوف أو الانقسام أو يضر بالأمن القومي". عقوبة هذه الأفعال تصل إلى السجن لمدة 3 سنوات والفصل الدائم من الخدمات الحكومية.
- **المادة 5**: تُجرّم صراحةً استخدام، حمل، شراء، بيع، أو استيراد أدوات الاتصال الإلكتروني غير المرخصة، وتسمي "ستارلينك" تحديداً. العقوبة: السجن من 6 أشهر إلى سنتين مع مصادرة المعدات. تتضاعف العقوبة لمن يستورد أكثر من 10 أجهزة، أو بقصد "مواجهة النظام".
- **المادتان 6 و 7**: تُخوّلان المجلس الأعلى للأمن القومي بتشديد العقوبات بما يصل إلى 3 درجات في "أوقات الحرب أو الأوضاع الأمنية". كما تنص المادة 7 على أن يتم النظر في القضايا "خارج الدورة العادية" في "شُعَب خاصة" من المحكمة الثورية.
- **المادتان 8 و 9:** تمنحان المشروع أثرًا رجعيًا، حيث ينص على تطبيقه على الجرائم التي بدأت قبل إقراره، ما لم يقم الجناة بتقديم أنفسهم للسلطات خلال 3 أيام. المادة 8 تستند إلى إذن خاص من المرشد الأعلى صدر عام 2018.

2- مصطلحات فضفاضة ومبدأ الشرعية

يستخدم القانون عبارات غامضة وغير محددة مثل "أي مساعدة"، "تقوية"، "إضفاء الشرعية"، "أخبار كاذبة"، "زعزعة الأمن القومي"، و"الدول والجهات المعادية".

مبدأ الشرعية الذي ينص على أنه "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص" يتطلب أن تكون القوانين واضحة ودقيقة حتى يتمكن الأفراد من معرفة السلوك المحظور. المصطلحات الفضفاضة في مشروع القانون تمنح السلطات القضائية والأمنية سلطة تقديرية واسعة لتجريم مجموعة واسعة من الأنشطة، مما ينتهك المادة 15 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع.

3- توسيع عقوبة الإعدام (بتهمة الإفساد في الأرض)

المواد (1)، (2)، و(3) تفرض عقوبة "الإفساد في الأرض"، التي يعاقب عليها تلقائيًا بالإعدام بموجب المادة 286 من قانون العقوبات الإسلامي الإيراني. عقوبة الإفساد في الأرض كانت واحدة من أبرز المآخذ على قانون العقوبات الإيراني، والذي استُخدم مراراً في السنوات الماضية للانتقام من المعارضين السياسيين والمنتقدين. ورغم أنها عقوبة دينية مبهمة وغير واضحة، إلا أنها لم تكن واسعة النطاق.

يُعد التوسع في استخدام جريمة "الإفساد في الأرض" إحدى أخطر سمات هذا المشروع. في القانون الإيراني الأصلي، ووفقاً للمادة 286 من قانون العقوبات لعام 2013، تُعرّف هذه الجريمة بأنها ارتكاب "واسع النطاق" لأفعال معينة (مثل الجرائم ضد الأمن، نشر الأكاذيب، التخريب) "على نحو يؤدي إلى إخلال شديد في النظام العام، أو انعدام الأمن، أو إلحاق خسائر فادحة".[6] وتُعد جريمة "حدية"، أي أن عقوبتها (الإعدام) محددة شرعًا ولا تقبل التخفيف. [7]

يفرض القانون الدولي قيودًا صارمة على استخدام عقوبة الإعدام. يجب أن تكون العقوبة مرتبطة بأشد الجرائم خطورة وعادةً ما تكون القتل العمد. تطبيق عقوبة الإعدام على جرائم

[6] افساد فی الارض کی‌ست و چه مجازاتی دارد ؟ https://www.beytoote.com/scientific/laws/who-corruption-earth.html

[7] An Investigation on the Assistance in Corruption on Earth: The Subject of Article 286 of the Islamic Penal Code (1392 S.H.) https://qjrl.parliran.ir/article_192_41629e3ec83a38d8f9afefed4d5e5118.pdf?lang=en

غامضة وذات طابع سياسي مثل "التعاون الاقتصادي" أو "النشاط الإعلامي" أو حتى "تلقي أموال" دون ارتكاب فعل عنيف، يُعد انتهاكًا صارخًا للمادة 6 من العهد الدولي.

يمكن أن يواجه المتهمون بالتواصل مع جماعات معارضة أو حكومات أجنبية تصنفها طهران على أنها معادية، عقوبة الإعدام. ونظرًا لاعتماد القضاء الإيراني بشكل كبير على الاعترافات كدليل إدانة، وتجاهله لمعايير العدالة والإجراءات القانونية الواجبة، فإن المتهمين غالبًا ما يُجبرون على الإدلاء باعترافات تحت وطأة التعذيب، قبل أن تُصدر بحقهم أحكام بالإعدام في محاكمات شكلية أمام المحكمة الثورية.

ويرى الخبراء الإيرانيون - بمن فيهم القريبون من النظام- أن مشروع القانون الجديد يُحوّل الإفساد في الأرض من جريمة جنائية إلى وسيلة للقمع السياسي، مما يمهد الطريق لاتهامات تعسفية وربما عمليات إعدام جماعية.

يوضح الجدول (1) حدود التوسع في المادة 286 من قانون العقوبات (2013)، ومشروع القانون الجديد لتشديد العقوبة على التجسس (2025)

المعيار	المادة 286 من قانون العقوبات (2013)	المشروع الجديد (2025)
تعريف الجريمة	ارتكاب جنايات واسعة النطاق ضد الأمن، نشر أكاذيب، تخريب، إلخ.	أي نشاط تعتبره السلطات استخباراتيًا أو تجسسًا أو مساعدات مباشرة أو غير مباشرة مقصودة أو غير مقصودة لإسرائيل أو الدول المعادية.
الشرط الرئيسي	يجب أن تؤدي الأفعال إلى اضطراب شديد في النظام العام أو أضرار جسيمة.	لا يفرض المشروع صراحة شرط "الاضطراب الشديد" أو "الأضرار الجسيمة" كعنصر للجريمة، بل يربط الفعل مباشرة بعقوبة "الإفساد في الأرض".
العقوبة	عقوبة "حدية" بالإعدام.	عقوبة الإعدام من خلال تطبيق المادة 286.
نطاق التطبيق	يقتصر على أفعال ذات تأثير واسع ومثبت.	يوسع النطاق ليشمل حتى مجرد ما تعتبره "التعاون" أو "المساعدة" بغض النظر عن النتيجة أو الفعالية، وبغض النظر عن القصدية.

4- الحق في حرية التعبير والرأي

تُجرّم المادة (4) الأنشطة السياسية والثقافية والإعلامية أو التعاون أو الدعاية، بما في ذلك "نشر أخبار كاذبة" أو إرسال مقاطع فيديو وصور إلى "شبكات معادية".

من خلال تضمين أنشطة مثل "الدعاية" و"التعاون الإعلامي"، يمكن للسلطات أن تتهم أي صحفي أو ناشط أو مواطن عادي تواصل مع وسيلة إعلام أجنبية أو نشر محتوى ينتقد النظام بأنه يشارك في "عمل استخباراتي". هذا التوسع يُمكّن النظام من استخدام تهمة "الإفساد في الأرض" التي تؤدي إلى الإعدام، ضد أي شخص لا يتجسس بالمعنى التقليدي، بل يمارس حقه في حرية التعبير، مما يجعل أي معارض أو مدافع عن حقوق الإنسان عرضة لخطر الإعدام، ويُسهم في نشر الخوف والشلل في المجتمع المدني. ويشير مشروع القانون إلى أنه إذا لم تكن عقوبته "الإفساد في الأرض"، فيُعاقب بـ"السجن التعزيري من الدرجة الثالثة"، بمدة تتراوح بين 10 إلى 15 سنة.

تُعد المادة اعتداءً مباشرًا على المادة 19 من العهد الدولي، التي تحمي الحق في "التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود". تجريم الصحافة المستقلة والتواصل عبر الإنترنت هو أداة لقمع المعارضة وتقييد تدفق المعلومات.

5- الحق في محاكمة عادلة

المادة (7) تنص على أن هذه الجرائم سيتم النظر فيها "خارج الدور"[8] وفي "شُعَب خاصة بالمحكمة الثورية". بالإشارة إلى أن هذه الجرائم ستكون خارج الدورة الاعتيادية، يعني ذلك النظر فيها بشكل سريع وفي ظروف استثنائية، وهو ما يعني افتقارها للإجراءات القضائية الواجبة ومحاكمات سريعة دون النظر في الأدلة.

المحكمة الثورية في إيران معروفة بافتقارها إلى إجراءات المحاكمة العادلة. غالبًا ما تُعقد المحاكمات بشكل سري، ويُحرم المتهمون من اختيار محاميهم بحرية، ولا تلتزم هذه المحاكم بمعايير الاستقلالية والحياد القضائي، مما يشكل انتهاكًا للمادة 14 من العهد الدولي.

إن الجمع بين تجريم أفعال مدنية كـ"تجسس" ومحاكمتها في المحكمة الثورية يعني أن الأفراد سيتعرضون لعمليات قضائية تفتقر إلى أبسط المعايير. هذا يُحوّل العملية القضائية إلى أداة للقمع السياسي. وتعتبر حالة د. أحمد رضا جلالي، الأكاديمي السويدي-الإيراني الذي حُكم عليه

[8] "خارج الدور" (Out of term): يُشير هذا المصطلح إلى عدم معالجة القضية في الدورة القضائية المعتادة أو في الموعد المحدد لها، وغالباً ما يدل على استثنائية الظروف أو طبيعة القضية.

بالإعدام بتهمة "التجسس لإسرائيل" بعد محاكمة "غير عادلة" واعترافات انتُزعت تحت التعذيب، مثال واضح على هذا النمط.[9]

إن إسناد هذه القضايا إلى المحكمة الثورية يمنح الجهاز الأمني والقضائي سلطة مطلقة في إصدار الأحكام، خاصة في ظل المناخ السياسي المشحون بعد الحرب. هذا يضمن أن المتهمين، بغض النظر عن طبيعة "جرمهم"، لن يحصلوا على محاكمة عادلة، مما يزيد من احتمالية الحكم عليهم بالإعدام.

6- عدم رجعية القوانين الجنائية

تنص المادة (9) على أن القانون يسري على الجرائم التي بدأت أو تم ارتكابها قبل إقراره، إذا لم يُسلِّم مرتكبوها أنفسهم خلال ثلاثة أيام. هذا انتهاك أساسي لمبدأ عدم رجعية القانون الجنائي، وهو حق مطلق ومكرس في المادة 15 من العهد الدولي. لا يجوز معاقبة شخص على فعل لم يكن يشكل جريمة جنائية وقت ارتكابه.

ويرى المقرر الخاص للأمم المتحدة أن تطبيق عقوبة الإعدام على تهم غامضة مثل "الإفساد في الأرض" يتعارض مع القانون الدولي. [10] التوسع في تطبيق عقوبة الإعدام على أفعال لم تكن تستحقها من قبل، مثل "نشر الأكاذيب" أو "المساعدات غير المباشرة"، يمثل انتهاكًا صارخًا للمادة 6 من العهد، التي تنص على أن عقوبة الإعدام لا يمكن تطبيقها إلا على "أخطر الجرائم".

[9] أحمد جلالي ما يزال مخفياً منذ نقله من سجن إيفين في يونيو/حزيران الماضي بعد الهجوم الإسرائيلي على السجن، وتقول عائلته إنها لاتعرف عنه شيئاً.
https://iranhumanrights.org/2025/01/international-community-must-demand-immediate-release-of-swedish-academic-facing-execution-in-iran/

[10] A/77/181 General Assembly - the United Nations , https://docs.un.org/en/A/77/181

يوضح الجدول (2) مواد مشـــروع قانون التجســـس الإيراني الجديـــد 2025 وما ينتهكه من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

المادة في مشروع قانون التجسس 2025	انتهاك المادة في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (ICCPR)
المادة 1، 2، 3	المـــادة 6: تطبيق عقوبة الإعدام على جرائم غامضة وغير محددة لا يمكن تصنيفها ضمن "أخطر الجرائم".
المادة 4	المـــادة 19: اســـتخدام مصطلحات غامضـــة مثل "الأخبـــار الكاذبة" و"إحداث تفرقة" لتجريم الأنشـــطة المدنيـــة والإعلامية، مما يتجاوز القيود الضرورية والمحددة التي يسمح بها العهد.
المادة 4	المادة 19: تجريم "إرســـال صور وأفلام إلى الشـــبكات الأجنبية"، مما يقوّض حق الأفراد في "طلب وتلقي ونقـــل المعلومات" بغض النظر عن الحدود.
المادة 7	المـــادة 14: إحالة القضايا إلى محاكم خاصة (المحكمة الثورية) دون ضمانات المحاكمة العلنيـــة والعادلة، مما يخـــل بالحقوق الإجرائية الأساسية.
المادة 9	المادة 15: تطبيق القانون بأثر رجعي على أفعال لم تكن تعتبر جريمة ســـابقاً، وهو ما يتعـــارض مع مبـــدأ "لا جريمة ولا عقوبـــة إلا بنص" المنصوص عليه في القانون الدولي.

ثانياً: التأثير على الإيرانيين وتعارضه مع المبادئ الفقهية والقانونية

إن مشروع القانون الجديد لا يقتصر تأثيره على الإطار القانوني والأمني فحسب، بل يمتد ليشكل تهديدًا خطيرًا ومباشرًا للحقوق الأساسية للمواطنين الإيرانيين، لا سيما حرية التعبير والحق في المحاكمة العادلة. إحالة هذه القضايا إلى محاكم ثورية مستعجلة يقوض الحقوق الإجرائية الأساسية. فمن خلال استخدام مصطلحات فضفاضة وغير محددة، يمنح القانون السلطات

القضائية والأمنية صلاحيات واسعة لتجريم الأنشطة المدنية السلمية والمعارضة السياسية، مما يهدف إلى إحداث ما يُعرف بـ"تأثير التبريد" (Chilling Effect) الذي يدفع الأفراد إلى فرض رقابة ذاتية على أنفسهم خوفًا من الملاحقة القضائية.

لم يمر مشروع القانون الجديد دون انتقاد داخلي. فقد قام مجلس صيانة الدستور، وهو هيئة مكلفة بمراجعة القوانين للتأكد من توافقها مع الدستور الإيراني والشريعة، بإعادة المشروع إلى البرلمان لإجراء تعديلات[11]. كانت الملاحظات الرئيسية للمجلس تتمحور حول عدة نقاط[12]، أهمها الغموض في المصطلحات، وعدم تحديد "الدول والجماعات المعادية"[13]، وتعارض مبدأ الأثر الرجعي مع المادة 169 من الدستور الإيراني التي تمنع تجريم الأفعال بعد وقوعها، وتوسيع نطاق "الإفساد في الأرض" ليشمل "أي مساعدة مباشرة أو غير مباشرة" يتعارض مع الشروط الفقهية الصارمة اللازمة لإثبات هذه الجريمة بموجب الشريعة.

من حيث المبدأ، لا تتعارض رؤية كل من "مجلس صيانة الدستور" والبرلمان في إيران بشأن إقرار مشروع القانون بمواده التسع. لكن القانون من أساسه يستهدف المواطنين الإيرانيين ويضع الجميع في حالة اشتباه بالتجسس و"الإفساد في الأرض".

1- ترسيخ ممارسة موجودة بالفعل

إن مشروع القانون الجديد ليس سوى وسيلة لترسيخ ممارسة موجودة بالفعل، ولكن بطريقة أكثر منهجية. إن الغرض الحقيقي من القانون ليس مكافحة التجسس التقليدي، بل نشر "الإرهاب القانوني" لإخماد أي شكل من أشكال المعارضة. فالقانون يربط أنشطة مدنية مثل التعبير عن الرأي بـ"التجسس" ويفرض عقوبة الإعدام، وهي أشد عقوبة ممكنة. وتخلق الإعدامات السريعة والسرية جوًا من الخوف والقلق. هكذا يتحول القانون من أداة للعدالة إلى أداة للترهيب السياسي، يُستخدم بشكل منهجي لترسيخ سيطرة النظام القمعية.

---

[11] Iran's crackdown on alleged espionage stalls as Guardian Council sends bill back for revision - National Security News https://nationalsecuritynews.com/2025/07/irans-crackdown-on-alleged-espionage-stalls-as-guardian-council-sends-bill-back-for-revision/

[12] Iran's crackdown on alleged espionage stalls as Guardian Council sends bill back for revision - National Security News https://nationalsecuritynews.com/2025/07/irans-crackdown-on-alleged-espionage-stalls-as-guardian-council-sends-bill-back-for-revision/

[13] آخرین وضعیت طرح «تشدید مجازات جاسوسی» به روایت سخنگوی شورای نگهبان https://donya-e-eqtesad.com/fa/tiny/news-4201422

يُظهر توقيت سن هذا القانون، الذي جاء مباشرة بعد تصاعد التوتر مع إسرائيل، أن النظام كان يسعى إلى إنشاء أساس قانوني لإعدامات مُسرعة في قضايا الأمن القومي. هذا القانون لا يقتصر تأثيره على من يُعتقد أنهم جواسيس تقليديون، بل يهدف أيضًا إلى تجريم أنشطة النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين، مما يعرضهم لخطر عقوبة الإعدام.

لا يقتصر هدف المشروع على التعامل مع التجسس التقليدي، بل هو جزء من استراتيجية أوسع للسيطرة على الفضاء الرقمي في إيران. فالمادة 5 تجرّم صراحةً استخدام وامتلاك أجهزة الاتصال غير المرخصة مثل "ستارلينك". هذا الحظر ليس مجرد إجراء قانوني، بل هو انعكاس للخوف العميق من التقنيات التي تتجاوز رقابة الدولة، إذ يمثل "ستارلينك" تهديداً مباشراً لقدرة الحكومة على التحكم في تدفق المعلومات خلال فترات الاضطراب. هذا البند يوضح أن السيطرة على المعلومات هي محور استراتيجية الأمن القومي.

يُعد هذا الإجراء مكملاً لـ"مشروع قانون مكافحة الأخبار الكاذبة" الذي يمنح المنصات والشركات الخاصة صلاحيات لفرض الرقابة وحجب المحتوى دون أمر قضائي؛ سحبت الحكومة هذا القانون بعد احتجاجات شعبية.[14] هذا يمثل تفويضاً للسلطة، حيث تُجند الحكومة الشركات الخاصة كـ"عملاء رقابة" لتوسيع نطاق السيطرة إلى ما وراء الجهاز الحكومي الرسمي، ويُربط بين "الأمن القومي" (منع التجسس) و"الأمن الرقمي" (السيطرة على المعلومات)، مما يجعلهما وجهين لعملة واحدة.

2- يستهدف فئات واسعة من المواطنين

هذا القانون، إذا تم إقراره، سيخلق بيئة من الخوف الشديد ويشكل مخاطر جسيمة على فئات واسعة من المواطنين:

- **الصحفيون والنشطاء والباحثون:** هؤلاء هم الهدف المباشر للمادة (4). أي تقرير صحفي أو منشور على وسائل التواصل الاجتماعي ينتقد سياسات الحكومة يمكن تفسيره بسهولة على أنه "نشر أخبار كاذبة" أو "زعزعة للأمن القومي".

[14] Iran Withdraws 'Fake News' Bill After Public Outcry https://www.rferl.org/a/iran-fake-news-bill-free-speech/33489342.html

- **المواطنون العاديون**: الغموض الشديد في القانون يعني أن أي مواطن يمكن أن يقع في شركه. محادثة مع سائح أجنبي، أو تلقي حوالة مالية من قريب في الخارج، يمكن أن تُفسر على أنها "تعاون" أو "مساعدة" لجهات معادية.

كما يعاقب المشروع على "إرسال الأفلام والصور إلى الشبكات المعادية أو الأجنبية". ما يعني نشر مقاطع فيديو لتظاهرات أو مشكلات محلية في منصات تواصل اجتماعي أمريكية أو مراسلة وسائل إعلام دولية لتغطية الأحداث التي لا تغطيها وسائل الإعلام المحلية، يمكن أن يؤدي إلى اعتباره "افساداً في الأرض" مما يغلق أي مجال للمعارضة السلمية أو نقل الواقع الميداني.

- **مزدوجو الجنسية والأشخاص ذوو الصلات الدولية**: هذه الفئة في خطر شديد. المادة 3 التي تُجرّم "تلقي أي أموال أو ممتلكات... من جواسيس أو منتسبين لأجهزة استخباراتية" خطيرة للغاية لأنها لا تشترط قيام المتلقي بأي فعل. يمكن للسلطات بسهولة اتهام أي شخص لديه علاقات مالية أو شخصية في الخارج بتلقي أموال من "عملاء" دون الحاجة إلى إثبات أي نشاط تجسسي.

- **قطاع الأعمال والتكنولوجيا**: التعاون الاقتصادي أو التقني مع شركات أجنبية قد يصبح محفوفاً بالمخاطر. إذا تم تصنيف دولة ما على أنها "معادية" في وقت لاحق، يمكن أن يُتهم رجال الأعمال والمهندسون بالتعاون بموجب المواد (1) و(2). إذا رأت السلطات أن شركة أجنبية تملك عقود مع سلطات ذلك البلد يمكن أن تفسره الحكومة الإيرانية "تجسساً" وعقودها في إيران جزء من عملية مخابراتية.

3- "تأثير التبريد" والخوف العام

يعتقد الخبراء أن الهدف الحقيقي للمشروع ليس محاربة الجواسيس بقدر ما هو قمع المعارضة الداخلية وإحكام القبضة الأمنية على المجتمع[15]. إن التهديد بعقوبة الإعدام على أفعال بسيطة يهدف إلى إحداث "تأثير تبريد" شامل، مما يدفع المواطنين إلى فرض رقابة ذاتية على أنفسهم. هذا المشروع يُرسّخ استخدام عقوبة الإعدام كأداة للقمع السياسي. تاريخيًا، كانت الأقليات العرقية (مثل البلوش والكرد) والفئات المعارضة ممثلة بشكل غير متناسب بين من تم

[15] Fears Of More Executions As Iran's New Espionage Bill Raises Alarm https://www.rferl.org/a/farda-briefing-iran-spying-israel/33462902.html

إعدامهم في إيران، وهذا القانون يُلائم هذا النمط. فمن بين 800 إعدام وثقتها التقارير في الأشهر الثمانية الأولى (حتى 18 أغسطس/آب) من عام 2025، كان 116 من الأكراد، و107 من اللور، و92 من البلوش و82 من الأكراد.[16]

يثير القانون مخاوف من تكرار ما عُرفت في إيران بـ"مذبحة السجون 1988"، حيث نفّذت الحكومة الإيرانية "إعدامات خارج نطاق القانون" بحق آلاف السجناء السياسيين. في ظل مشروع القانون الجديد، وردت تقارير عن دعوات في وسائل إعلام رسمية إيرانية لتكرار تلك المذبحة [17] ، مما يثير مخاوف جدية من أن النظام يخطط لتنفيذ عمليات إعدام جماعية وسرية لأعداد كبيرة من السجناء السياسيين، مُعطيًا "الوضع الأمني" الحالي كذريعة قانونية لذلك.[18]

ثالثاً: الاستنتاجات والتوصيات

إن مشروع القانون "تشديد عقوبة الجواسيس والمتعاونين مع النظام الصهيوني والدول المعادية" ليس مجرد تشريع أمني، بل هو أداة قمعية واسعة النطاق تنتهك بشكل منهجي المبادئ الأساسية للقانون الدولي لحقوق الإنسان. من خلال تعريفاته الفضفاضة وعقوباته القاسية وإجراءاته القضائية المعيبة، فإنه يمنح الدولة سلطة شبه مطلقة لإسكات المعارضة ومعاقبة أي شخص تعتبره تهديدًا، مما يعرض سلامة وحقوق المواطنين الإيرانيين لخطر جسيم.

نعتقد أن القانون سيطبق -في حال إقراره- بشكل تعسفي على الأقليات العرقية، ويُظهر التحليل الإحصائي أن هذه الأقليات تتأثر بشكل غير متناسب بحملات الإعدام هذه. تستهدف الأقليات الكردية والعربية بشكل خاص من قبل النظام وتُستخدم "ككبش فداء" في حملة قمعية وحشية[19]. إن الدعوات لتكرار مذبحة 1988، بالتوازي مع القوانين الجديدة، تثير مخاوف

[16] 800 prisoners executed in Iran in less than eight months
https://hengaw.net/en/reports-and-statistics-1/2025/08/article-5

[17] Iran's Judiciary Chief Orders Expedited Trials for Israel-Related Cases
https://iranwire.com/en/news/143298-irans-judiciary-chief-orders-expedited-trials-for-israel-related-cases/

[18] Fears Of More Executions As Iran's New Espionage Bill Raises Alarm https://www.rferl.org/a/farda-briefing-iran-spying-israel/33462902.html

[19] 800 prisoners executed in Iran in less than eight months
https://hengaw.net/en/reports-and-statistics-1/2025/08/article-5

حقيقية من أن النظام قد يخطط لتنفيذ حملة إعدامات جماعية ومنظمة تحت غطاء حماية الأمن القومي.

وتنضم "صحفيات بلاقيود" إلى بعثة تقصي الحقائق التابعة للأمم المتحدة والمقرر الخاص المعني بإيران للتعبير عن قلقها بشأن تكثيف تهم الأمن القومي التي يُعاقب على بعضها بالإعدام. كما تنضم إلى الأمم المتحدة في مطالبها بوقف عقوبة الإعدام في إيران مع تصاعد عمليات الإعدام في القضايا السياسية أو في قضايا لا تتناسب مع هذه العقوبة.

لذلك، توصي "صحفيات بلا قيود" بالتالي:

للسلطات الإيرانية:

- إلغاء المشروع أو تعديله جذريًا بما يتماشى مع القانون الدولي. وعلى ضرورة مراقبة المجتمع الدولي لتطبيقاته المحتملة، خاصة في ظل تزايد عدد الإعدامات السياسية.
- ضمان محاكمات عادلة وشفافة في جميع القضايا المتعلقة بالأمن القومي.

لخبراء القانون والفاعلين المدنيين:

- الاستمرار في فضح الانتهاكات القانونية في المشروع من خلال التحليلات والتقارير.
- توثيق حالات التطبيق التعسفي للقانون على الأفراد.

للمجتمع الدولي:

- يجب على المجتمع الدولي ومنظمات حقوق الإنسان إدانة المشروع علنًا والتأكيد على انتهاكه للقانون الدولي.
- يجب على الأمم المتحدة والمفوضية السامية لحقوق الإنسان تفعيل آليات المساءلة للتحقيق في الانتهاكات المرتكبة، والعمل على حماية المعارضين والنشطاء.
- يجب على الدول أن تتجاوز الإدانة اللفظية وتفرض عقوبات مالية وحظر سفر على القضاة والمسؤولين الأمنيين الإيرانيين الذين يثبت تورطهم في انتهاكات حقوق الإنسان.
- يجب على الدول تفعيل مبدأ الولاية القضائية العالمية وأن تبدأ تحقيقات ومحاكمات ضد المسؤولين الإيرانيين المتورطين في جرائم دولية.

- يجب على الحكومات والمنظمات الدولية زيادة دعمها المالي واللوجستي للمنظمات الحقوقية والنشطاء والصحفيين الإيرانيين الذين يعملون على توثيق الانتهاكات وتعزيز الوعي بالقمع في البلاد.
- يجب أن تكون المطالبة بوقف فوري لجميع الإعدامات شرطًا أساسيًا في أي حوار أو تفاعل مع السلطات الإيرانية، مما يضمن أن قضية حقوق الإنسان تظل في صدارة الأجندة الدولية.